

المطلب الاول :- نشأة وتطور التأمين

اساس نظرية التأمين هو مساهمة الجماعة بالخسائر التي يتعرض لها احد افرادها وبنييت على اساس فكرة التعاون والنكافل بين اصحاب المهن المتشابهة .

وان ايسر مفهوم للتأمين هو دفع مبلغ صغير من قبل احد الافراد لتلافي خسارة كبيرة قد تحصل له من جراء حادث حريق او سرقة في معمله او محله تجاري وهذا المبلغ الصغير يطلق عليه حاليا من قبل شركات التأمين ((بقسط التأمين)) حيث ان الفرد لا يستطيع تحمل الخسارة بمفرده و انما يساهم معه افراد الجماعة في توزيع وتحمل هذه اخطاره .

ومثال على ذلك يتعرض كثير من اصحاب المحلات التجارية الى خطر الحريق او السرقة . في حالة وقوع حادث حريق لاحدهم . يساهم بقية اصحاب المحلات الذين اجرؤا التأمين على الحريق يتحمل الخسارة التي تصيب احدهم .

لقد ذكر لنا التاريخ ان قدماء المصريين كونوا جمعيات يطلق عليها (جمعيات دفن الموتى) تتحمل مراسيم الدفن والتحنيط وتشبيد القبور وذلك نظير اشتراك مالي يدفعه الاعضاء . حيث ان عائلة المتوفي لا تستطيع ان تتحمل هذه المصاريف بمفردها .

ويشبه ذلك في الوقت الحاضر (صندوق العشيرة او تكافل العشيرة) الذي يساهم به افراد العشيرة ممن تتجاوز اعمارهم ١٨ سنة فما فوق بمبالغ معينة تقرر باتفاق الجميع لغرض دفع مصاريف الفاتحة او اي امور مالية اخرى مشروعه تقع على احد افراد العشيرة .

كما ظهر عبر التاريخ ما يسمى ((بالقرض البحري)) او ((الضامن للباخرة)) في رحلتها البحرية من ميناء البائع او المجهز الى ميناء المشتري حيث يوجد مقهى في لندن يطلق عليه ((مقهى اللويدز)) يجلس به اشخاص يطلق عليهم ((بالمقرضين او المكتتبين)) يتولون ضمان رحلة الباخرة من خلال الاتفاق على قرض معين يعطى الى مظهر الباخرة في حالة

غرقها او تعرضها الى خطر القرصنة البحرية وفي حالة وصولها سالمه الى ميناء المشتري يحصل صاحب القرض على فائده معينه وهذا النوع من التأمين يطلق عليه حاليا التأمين البحري

وفي القرن السادس عشر حدث حريق لندن سنة ١٦٦٦ م الذي أتى على اغلب الدور السكانيه فيها. مما دفع الاهالي الى المساهمه في انشاء فرق لاطفاء الحريق وانشاء هيئات وجمعيات تساهم في التقليل من الخسائر من خلال اشتراك الاهالي بها بمبالغ معينة.

أن اهمية التأمين قد تطورت مع تطور المجتمعات وان شركات التأمين تعمل على توفير مختلف وثائق التأمين لتلبية حاجات الافراد والمجتمع الى ضمانات قوية تقيهم عاديّات الزمن وكوارث الحياة.

كما ان شركات التأمين في الوقت الحاضر تعتمد في عملها على قوانين الاحصاء وقانون الاعداد الكبيرة ونظريات الاحتمالات والتوضيح والرياضيات الاكتوارية وان التأمين في الوقت الحاضر عنصر مهم في حياة الافراد وخصوصا في الدول الاوربيه. حيث يدخر الافراد المبالغ الازمه لاجراء التأمين على حياتهم وممتلكاتهم واجراء التامن الصحي . ولا زالت البلدان العربيه ومنها العراق تعاني من نقص الوعي التأميني وهناك الكثير الذين يجهلون اهمية التأمين وفائدته .

ان شركات التأمين تمارس النشاط التأميني في مجال التأمينات العامة والمتمثلة بأصدار وثائق التأمين من الحريق ، التأمين من السرقة ، تأمين السيارات ، تأمين مسؤولية المدنية ، تأمين دور السكن ، التأمين البحري، التأمين الهندسي ، التأمين الزراعي ، تأمين الحوادث الشخصية وكذلك تمارس التأمين على الحياة من خلال اصدار وثائق متنوعة .

المطلب الثاني :- مفهوم التأمين وبعض مصطلحات التأمينية

أ- تعريفه من الناحية القانونية او العقدية :-

هو عقد يلتزم المؤمن (شركة التأمين) بمقتضاه ان يؤدي الى المؤمن له او الى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبالغاً من المال او إيراداً مرتباً او عوض مالي اخر في حالة وقوع الحادث او تحقق الخطر المعين بالعقد وذلك مقابل قسط او اي دفعة مالية اخرى يؤديها المؤمن له الى المؤمن .

ب- التعريف الشامل للتأمين :-

وهو يجمع بين الجوانب القانونية والجوانب الفنية (التأمين عقد او الزام ينص عليه القانون به يلتزم المؤمن ان يؤدي الى المؤمن له ا و الى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال او إيراداً مرتباً او عوض مالي اخر في حالة وقوع الخطر المبين بالعقد او المنصوص عليه بالقانون خلال المدة المبينة او في نهايتها مقابل قسط او اقساط او اي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له إلى المؤمن ويتحمل المؤمن بمقتضاها مجموعة من الإخطار عن طريق المقاصة بينها وفقاً لقانون الإحصاء)

عناصر العملية التأمينية

أ- المؤمن له :- وهو الجهة التي تؤدي التزاماتها المقابلة لالتزامات المؤمن وهو صاحب الحق في مبلغ التعويض او مبلغ التأمين ويكون اما شخص طبيعي او حكومي كشركه او دائرة رسمية .

ب- المؤمن :- وهو الطرف الذي يلتزم بأن يؤدي الى المؤمن له أو إلى المستفيد والذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال او إيراداً مرتباً او اي عوض مالي اخر في حالة وقوع الخطر المؤمن منه (او المنصوص عليه بالقانون) ويكون المؤمن اما شركة تأمين او احيانا هيئة تأمين .

ج- المستفيد :- هو الشخص الذي يؤدي اليه المؤمن قيمة التأمين او مبلغ التأمين في عقود التأمين على الحياة .

د- مبلغ التأمين :- وهو الذي يتم تحديده من قبل المؤمن له في ضوء المصلحة المادية المباشرة له بمحل التأمين ومبلغ التأمين يمثل الحد الاعلى لمسؤولية شركة التأمين الذي تدفعه كمبلغ التعويض في حالة تحقق الخسارة الكلية او حلول اجل الوثيقة في التأمين على الحياة .

هـ- قسط التأمين :- وهو المبلغ الذي يدفع من قبل المؤمن له الى المؤمن ويحتسب بموجب تعريفه خاصه لاسعار التأمين وحسب انواع محال التأمين ولا يتم اصدار وثيقة التأمين ما لم يتم دفع قسط التأمين

و- وثيقة التأمين :- وهو المستند الذي يثبت عقد التأمين وبموجبها يتم تحديد الشروط والاستثناءات والاطار المغطاة والاطار المستثناة وكافة المعلومات عن المؤمن له وعن المؤمن وعن محل التأمين ومبلغ التأمين ويتم طبعها وتوقيعها من قبل المؤمن ويؤيد استعلامها من قبل المؤمن له ايضا بتوقيع .

ن- مدة التأمين :- وهي مدة نفاذ الوثيقة اي بداية التأمين ونهايته وان التأمين يبدأ من تاريخ قطع وصل تسديد قسط التأمين من قبل المؤمن له الى المؤمن وتختلف هذه المدة حسب انواع التأمين .

المطلب الثالث :- الدور الاقتصادي والاجتماعي للتأمين

يضطلع التأمين من خلال مؤسسات متخصصة لادارة جميع عمليات التأمين بالقيام بأدوار عديدة وأهم هذه الادوار هو الدور الاقتصادي حيث لا يقتصر دور واهمية التأمين على توفير الامان وتحقيق الاستقرار والرفاهية الاجتماعية لافراد المجتمع بل يساهم كاحد الانشطة الخدمية في تحقيق النمو الاقتصادي ودفع عجلة التنمية الى الامام من خلال:-

١- التأمين نشاط خدمي:- يساهم في تقديم خدماته بتعويض المؤمن لهم عن الخسائر المادية التي تلحق بهم من جراء تحقق المخاطر المؤمنة .

٢- تعبئة المدخرات المالية:- التأمين مؤسسة مالية تعمل على تجميع المدخرات والموارد المالية المتأنية من تحصيل اقساط التأمين والتي تقوم باستثمارها في مجالات شتى (شراء اوراق مالية كالاسهم والمستندات والعقارات وتقديم القروض المختلفة) .

٣- زيادة الانتاج وتحقيق الوفرة:- ان حصول المؤمن له على التعويض يتيح له فرصة اعادة تشغيل منشأته الانتاجية واستعادة نشاطها الانتاجي وتوفير السلع او الخدمات والى انخفاض اسعارها عند تحقق الوفرة لها .

٤- تشجيع الاستثمار:- يساهم التأمين في توفير الامان للمستثمرين لاستثمار اموالهم في شتى مجالات الاستثمار مادام هنالك شركات تأمين تعمل على توفير الامان والاستقرار لهم وتعويضهم في حالة تعرضهم الى خسائر مادية نتيجة تحقق مخاطر معينة .

٥- التأمين وسيلة مساعدة للقضاء على البطالة:- حيث انها تساعد على قيام مشاريع استثمارية جديدة بالاضافة الى حاجتها هي الى ايدي عاملة للقيام بانشطتها المختلفة .

٦- تسهيل وتطوير التجارة الخارجية:- يلعب التأمين دورا اساسيا في اتساع وتطور التجارة الخارجية من خلال التأمين البحري الذي يساهم في دعم الثقة بين اطراف التبادل وسد ثغرة عدم الاطمئنان اذ قد تعرض البضائع والسلع المتبادلة للحوادث والكوارث خلال فترة ما بين اتمام عملية الشراء ولحظة وصولها لميناء المشتري .

١
٧- تشجيع الاقراض من قبل المصارف:- تساعد شركات التأمين المصارف المختلفة على

تقديم السلف والقروض من خلال التأمين على حياة المقترضين .

٨- دعم ميزانيات الدول وخطط النمو الاستراتيجية:- تساهم شركات التأمين في دعم ميزانيات

الدول وقت الازمات الاقتصادية من خلال شراء سندات الخزينة او المساهمة المالية في اقامة مشاريع استراتيجية تخدم الاقتصاد الوطني .

٩- توفير الامان والطمأنينة:- التأمين يعمل على بث الشعور بالامن والطمأنينة في نفس

المؤمن له لما يوفر من حماية تأمينية ضد الاخطار التي تتعرض لها افراد المجتمع ذلك ان التعويض الذي يوفره التأمين يجعل المؤمن له اكثر امانا واستقرارا ولم يعد لديه فرق بين وقوع الخطر من عدم وقوعه . فالتأمين يعمل على تحويل ونقل الاخطار من الاشخاص المعرضين لها الى جهات او اطراف لديها القدرة المالية والرغبة في تحمل تبعات تلك الاخطار .

١٠- المساهمة في توفير الموارد المالية:- فمثلا يساهم التأمين الصحي في توفير موارد

مالية لتمويل نفقات لقطاع الصحي ويؤدي ذلك الى تقليل الابعاء على الميزانيات العامة للدولة .

١١- المساهمة في تطوير القطاع الصناعي والسياحي والزراعي:- من خلال المساهم في

انشاء مشاريع صناعية وزراعية وتقديم القروض لهذا الغرض .

أسئلة وتمارين

س١/ ما هو مفهوم التأمين من الناحية العقدية والفنية وما هو اساس فكرة ونظرية التأمين؟

س٢/ ما هي التزامات المؤمن والمؤمن له بموجب عقد التأمين ؟

س٣/ ما هو الدور الاقتصادي والاجتماعي للتأمين ؟

س٤/ ما هي مصادر تمويل شركات التأمين وما هي الجوانب المالية لعمل شركات التأمين؟